تنسيقية مهنيي الصحة الخواص

(الأطباء -أطباء الأسنان - المصحات الخاصة - الصيادلة - الصناعة الدوائية)

Coalition des Professionnels Libéraux de la Santé

CPLS

****

****

بيــــــان

إن تنسيقية مهنيي الصحة الخواص، تندد بالتعديل الذي أتى به مجلس المستشارين على مشروع القانون رقم 109.12 بمثابة مدونة التعاضد و الوارد في الفصلين 2 و 138، و القاضي بمنح التعاضديات حق إحداث و تدبير وحدات صحية تقدم كل الخدمات الطبية، و تعمل على توفير الأدوية و المعدات، و ذلك على عكس ما ورد في وثيقة مجلس الحكومة، المنعقد بتاريخ 13/09/2012.

إن هذا الاتجاه يتناقض مع المادة 44 من القانون 65.00 الخاص بالتغطية الصحية و التي لا تخول لمؤسسات تدبير نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، حق تدبير العلاج، كما يضرب هذا التعديل في معطيات القوانين 13-131 و رقم 17-4 و رقم 84-12 و كذا في مدونات أخلاقيات المهن الطبية.

و إن تنسيقيتنا تحذر من العواقب الوخيمة التي قد تحل بصحة المواطن و بمصالحه في هذا الشأن . كما أننا نحذر من سلبه حقا دستوريا أساسيا يتجلى في حريته الخاصة و الشخصية في اختيار ظروف و مرافق العلاج التي يراها ملائمة له.

كما نثير الانتباه إلى هذه الاختلالات و التحايلات على عدة قوانين أساسية و مهيكلة، تنظم قطاع الصحة و إلى الخروقات التي قد يصبح المواطن عرضة لها.
لأجله، تشدد التنسيقية بكل قوة على مخالفة التعديل المذكور لأحكام المادة 44 من القانون 65.00 و المادة 60 من القانون 13-131 و القوانين 17-04 و 84-12، مما سيشجع على المنافسة الغير الشريفة و الغير المشروعة و الفوضى العارمة في تقديم الخدمات الصحية للمواطنين.
و لخطورة هذه الوضعية، نناشد المسؤولين على القطاع الصحي وكل أعضاء الحكومة و على الأخص رئيسها، بالعمل على سحب التعديل الوارد في مجلس المستشارين و المشار إليه أعلاه، مع إبقاء مشروع القانون 12-109 على الصيغة التي وافق عليها مجلس الحكومة، و ذلك بخصوص المواد المذكورة أعلاه، في المجلس الحكومي المنعقد يوم 13/09/2012.
و إن التنسيقية ستظل يقظة و مجندة و مجمعة كل قواها لحماية صحة المواطن المغربي من العبث بأغلى ما يملكه.